

الجمعية العامة الدورة الثالثة والستون
البند ٢٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة) (A/63/400)]٩٣/٦٣ - عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين
في الشرق الأدنى

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ و ٢١٢ (د - ٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٨ و ٣٠٢ (د - ٤) المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة، بما فيها قرارها ١٠٤/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تشير أيضا إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وقد نظرت في تقرير المفوضة العامة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى الذي يشمل الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧^(١)،

وإذ تحيط علما بالرسالة المؤرخة ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ الموجهة إلى المفوضة العامة من رئيس اللجنة الاستشارية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى^(٢)،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الحالة المالية الحرجة للوكالة وتزايد نفقاتها نتيجة لتردي الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية في المنطقة وما لذلك من أثر سلبي واضح

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ١٣ (A/63/13).

(٢) المرجع نفسه، الصفحات viii إلى xi.

وإذ تشير إلى المواد ١٠٠ و ١٠٤ و ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة وإلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها^(٣)،

وإذ تشير أيضا إلى الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها^(٤)،

وإذ تؤكد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٥) تنطبق على الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس الشرقية،

وإذ تدرك الاحتياجات المستمرة للاجئين الفلسطينيين في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة وفي ميادين العمليات الأخرى، أي في الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الظروف المعيشية البالغة الصعوبة التي يواجهها اللاجئون الفلسطينيون في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولا سيما في مخيمات اللاجئين في قطاع غزة، نتيجة عدة عوامل منها الخسائر في الأرواح والإصابات والدمار الشامل الذي لحق بماويهم وممتلكاتهم وبالهياكل الأساسية الحيوية وتشريد اللاجئين الفلسطينيين وعمليات الإغلاق لفترات زمنية طويلة والتدهور الاجتماعي والاقتصادي،

وإذ تدرك الجهود الاستثنائية التي تبذلها الوكالة من أجل إصلاح أو إعادة بناء الآلاف من مأوي اللاجئين المتضررة أو المدمرة وتوفير المأوى والمساعدات الطارئة لأسر اللاجئين التي شردت داخليا نتيجة للأعمال العسكرية الإسرائيلية، وكذلك للاجئين المتضررين والنازحين من جراء أزمة مخيم نهر البارد للاجئين في شمال لبنان، وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها حكومة لبنان والمجتمع الدولي لدعم الوكالة في إعادة بناء مخيم نهر البارد،

وإذ ترحب في هذا الصدد بالتبرعات المعلنة في مؤتمر المانحين الدولي لإنعاش وإعادة إعمار مخيم نهر البارد للاجئين الفلسطينيين والمناطق المتضررة من النزاع في شمال لبنان الذي عقد في فيينا في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وإذ تحث على الوفاء المبكر بهذه التبرعات وعلى

(٣) القرار ٢٢ ألف (د - ١).

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٠٥١، الرقم ٣٥٤٥٧.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ٧٥، الرقم ٩٧٣.

وإذ تسدرك ما تضطلع به الوكالة من عمل قيم فيما يتصل بتوفير الحماية للشعب الفلسطيني، وبخاصة للاجئين الفلسطينيين،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء تعرض سلامة موظفي الوكالة للخطر وإزاء الضرر الذي لحق بمرافق الوكالة نتيجة للعمليات العسكرية الإسرائيلية على وجه الخصوص خلال الفترة المشمولة بالتقرير،

وإذ تعرب عن استيائها لمقتل تسعة عشر فردا من موظفي الوكالة على يد قوات الاحتلال الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠،

وإذ تعرب عن استيائها أيضا لمقتل وإصابة أطفال لاجئين، منهم أطفال في مدارس الوكالة، على يد قوات الاحتلال الإسرائيلية،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء ما يحدثه استمرار عمليات الإغلاق وفرض القيود الصارمة على تنقل الأشخاص وحركة البضائع وتشديد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك داخل القدس الشرقية وحوها، خلافا لما ينص عليه القانون الدولي، من آثار بالغة السوء على الحالة الاجتماعية والاقتصادية للاجئين الفلسطينيين،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار فرض القيود على حرية تنقل وعبور موظفي الوكالة ومركباتها وحاجياتها، وجرح موظفيها ومضايقتهم وترويعهم، مما يقوض ويعرقل أعمالها، بما في ذلك قدرتها على تقديم خدماتها الأساسية الأولية والطائرة،

وإذ هي على بينة من الاتفاق بين الوكالة وحكومة إسرائيل،

وإذ تحيط علما بالاتفاق الذي تم التوصل إليه في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤ الوارد في رسائل متبادلة بين الوكالة ومنظمة التحرير الفلسطينية^(٦)،

١ - تؤكد أن عمل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لا يزال ضروريا في جميع ميادين العمليات؛

٢ - تعرب عن تقديرها للمفوضة العامة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ولجميع موظفي الوكالة لما يقومون به من جهود دؤوبة وعمل قيم، وبخاصة في ظل الظروف الصعبة التي سادت خلال العام الماضي؛

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ١٣ (A/49/13)، المرفق الأول.

- ٣ - **تعرب عن تقديرها أيضا** للجنة الاستشارية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وتطلب إليها أن تواصل جهودها، وأن تبقى الجمعية العامة على علم بأنشطتها؛
- ٤ - **تخطط علما مع التقدير** بتقرير الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى^(٧) وبجهود الفريق العامل للمساعدة في كفالة الأمن المالي للوكالة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الفريق العامل الخدمات والمساعدة اللازمة له للاضطلاع بأعماله؛
- ٥ - **تثني على** الجهود المتواصلة التي تبذلها المفوضة العامة لزيادة شفافية ميزانية الوكالة وكفاءتها، كما هو مبين في الميزانية البرنامجية للوكالة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩^(٨)، وفي خطتها الشاملة للتطوير التنظيمي التي مدتها ثلاث سنوات؛
- ٦ - **تطلب إلى الأمين العام** أن يدعم التعزيز المؤسسي للوكالة من خلال توفير الموارد المالية الكافية من الميزانية العادية للأمم المتحدة؛
- ٧ - **تؤيد في الوقت نفسه** الجهود التي تبذلها المفوضة العامة لمواصلة تقديم المساعدة الإنسانية بالقدر المستطاع عمليا، على أساس طارئ وباعتبار ذلك تدبرا مؤقتا، إلى المشردين داخليا في المنطقة والذين هم في أشد الحاجة إلى المساعدة المستمرة نتيجة للأزمات الأخيرة في الأرض الفلسطينية المحتلة ولبنان؛
- ٨ - **تعترف بالدعم الهام** المقدم من الحكومات المضيفة إلى الوكالة فيما تؤديه من واجبات؛
- ٩ - **تشجع الوكالة على** أن تواصل، بالتعاون الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى المعنية، إحراز تقدم في تلبية احتياجات الأطفال والنساء ومراعاة حقوقهم في عملياتها وفقا لاتفاقية حقوق الطفل^(٩) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(١٠)؛
- ١٠ - **تعرب عن القلق** إزاء استمرار نقل موظفي الوكالة الدوليين من مقرها في مدينة غزة وتعطل العمليات في المقر بسبب تدهور الحالة في الميدان وعدم استقرارها؛

(٧) A/63/375.

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ١٣ ألف (A/62/13/Add.1).

(٩) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(١٠) المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

- ١١ - **تطلب** إلى إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، الامتنثال التام لأحكام اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٥)؛
- ١٢ - **تطلب أيضا** إلى إسرائيل التقيد بالمواد ١٠٠ و ١٠٤ و ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة وباتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها^(٦) بغية ضمان سلامة موظفي الوكالة وحماية مؤسستها وكفالة أمن مرافقها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛
- ١٣ - **تحث** حكومة إسرائيل على أن تسارع بتعويض الوكالة عما لحق بممتلكاتها ومرافقها من أضرار بسبب الإجراءات المتخذة من الجانب الإسرائيلي، وأن تعجل بتسديد جميع رسوم العبور إلى الوكالة وغير ذلك من الخسائر المالية التي تكبدتها الوكالة نتيجة لما تفرضه إسرائيل من تأخير وقيود على التنقل والعبور؛
- ١٤ - **تطلب** إلى إسرائيل على وجه الخصوص الكف عن عرقلة حركة وعبور موظفي الوكالة ومركباتها وإمداداتها والكف عن فرض أتعاب ورسوم إضافية، لما يلحقه ذلك من ضرر بعمليات الوكالة؛
- ١٥ - **تطلب** إلى المفوضة العامة أن تواصل إصدار بطاقات هوية للاجئين الفلسطينيين وأولادهم في الأرض الفلسطينية المحتلة؛
- ١٦ - **تكرر طلبها** إلى المفوضة العامة أن تواصل تحديث محفوظات الوكالة من خلال مشروع سجلات اللاجئين الفلسطينيين وأن تبين التقدم المحرز في هذا المجال في تقريرها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛
- ١٧ - **تلاحظ** النجاح الذي أحرزته برامج الوكالة للتمويل البالغ الصغر والمشاريع الصغيرة، وتهيب بالوكالة أن تواصل، بالتعاون الوثيق مع الوكالات ذات الصلة، الإسهام في تعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي للاجئين الفلسطينيين في جميع ميادين العمليات؛
- ١٨ - **تكرر نداءاتها** إلى جميع الدول والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية لمواصلة رصد الاعتمادات الخاصة للهيئات والمنح الدراسية في مجال التعليم العالي للاجئين الفلسطينيين وزيادة تلك الاعتمادات، بالإضافة إلى مساهماتها في الميزانية العادية للوكالة، وللمساهمة في إنشاء مراكز للتدريب المهني للاجئين الفلسطينيين، وتطلب إلى الوكالة أن تتصرف بوصفها الجهة المتلقية لجميع الاعتمادات الخاصة للهيئات والمنح الدراسية والأمانة عليها؛

١٩ - تحت جميع الدول والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية على مواصلة مساهماتها للوكالة وزيادتها للتخفيف من حدة القيود المالية الحالية التي تفاقمت بسبب الوضع الإنساني الراهن في الميدان الذي أسفر عن تزايد النفقات، وبخاصة فيما يتعلق بالخدمات الطارئة، وعلى دعم العمل القيم والضروري الذي تقوم به الوكالة لتوفير المساعدة للاجئين الفلسطينيين في جميع ميادين العمليات.

الجلسة العامة ٦٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨